

سنن البيهقي الكبرى

5343 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي أنبأ حاجب بن أحمد ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن محمد بن الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف بن زياد ثنا بن أبي عمر ثنا وكيع ثنا عمران بن حدير عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال قال رجل لابن عباس ٧ الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال لا أم لك تعلمنا بالصلاة كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ رواه مسلم في الصحيح عن بن أبي عمر وليس في رواية عبد الله بن شقيق عن بن عباس عن النبي ﷺ من هذين الوجهين الثابتين عنه نفي المطر ولا نفي السفر فهو محمول على أحدهما أو على ما أوله عمرو بن دينار فليس في روايتهما ما يمنع ذلك التأويل وقد روينا عن بن عباس وبن عمر الجمع في المطر وذلك يؤكد تأويل من أوله بالمطر والله أعلم